

• خلاف مقصود بما يدونه • فإن لغو مواعيد التبعة •
• فضيلة التبعة في ما تراض في التبعه ومعه الاعتراض •

من اسبابه في الميثاق والتبديل والتكبير والتضمين فالقول ان ابي جهمه عقب جهمه والثانية
تتم على معنى الاولي للتاكيد وهو صريح بان ما خرج المثل بان لغو حكمه كما يفصل عما
تلهه جازي الاشارة بخلافه كما ذكرنا في ما قبله واكمل جازي الاكثوري هل يعاين في
ان المراد ان يجرى الاواري وقد عالج في ذلك وهو الباطل ان الباطل كان زهوقا وقال الصفي
من بعد ذلك عيش ما يجب مضى فالمراد به وغرنا لعله لم يدرك وما ليس كذلك بان لم يتصل
بما في المراد بل يوقف على ما قبله كالاية الاصل اذا جعل القدر وهل جازي ذلك الخالص
ولغوي كما في قوله تعالى وما جعلنا للتبصر من قبلك الخ لئلا يفتن من وهم الخالد وان كل نفس
واية الموت قوله اخبرني من بعد الخالد من الشافعي وكل نفس ذائقة الموت من الاواري
ومنه ما كان لا يكتفي بملوك كالاية السابقة فان زهوق الباطل منطوق في زهوق الباطل كما
لا يكتفي بغيره بقولنا التبعة وليست بمضمون كالاية على شعنا اي الزجاء المهدد •
فان صدر البتة لم يمتد في الكمال من الرجال فاذن ذلك بقوله اي الرجال المحرمين والتابعي
ان يوتي في كلامه بوجه خلاف المقصود كما دفع ذلك الوجه منه ما يقع بين السيد والسيد اليه
كقوله فسقا ذاك عن مفسرها صوبه التبعه وهو محتمل لما كان للظفر قد يورث في خراب
التيار وما ذاك بقوله غير مقصد هذا ذلك وهو لا يعنى على العاقل ولا زال من لا يجرى كالمقصد
حيث لم يات هذا اللفظ ومنه ما يقع في طرح محاذ له على المؤمن لمره على الكافر فانه لو اقتصر
على ذلك لوجب له لصعيقه وان وجه لقوله اعز والثالث ان لوي في كلامه لا يوجب غير المراد بفضيلة
لكية كما يبالغ في قوله تعالى ويضعون الطعام على حبه امي مع حبه اي الطعاري اشتباهه
فان الاطعام حينئذ يبلغ والكلعرا ومن امثله قوله صلى الله عليه وسلم ما من عبد مسلم
بجمل كل يوم اسقى عشر ركة من غير ان يرضيه الا ابسجه له بيتا في الجنة رواه مسلم قوله
من غير الرخصة التميمي وقوي ومنه الاعتراض بالي شرحه مع ما اورد لطيفة تسمية هذه
الانواع وانواع الابعاد امور اصطلاحية لا يشاهد في سائر فذكر فيها معان ليست ملائمة
قال الشيخين الذين ليس يعري اي فرق في اللغة بين التكبير والتضمين وهما شئ واحد •
قال يكن ان يفرق بان العبد استيعابه الاجزاء التي لا توجد المناهضة اليها والتضمين بما
الاجزاء من زياتها كما في ذلك الشئ الكامل وهذا الذي انما ذلك بقوله تعالى تلك عشره كاحية
اي لم تقص احواؤها وقوله والنوا اجمع والعرقة لله روي المتابع بان يجرى من دون
• شين •

سان
مستحق

الله

اصلا وهو وصف فيه زيادة على الاجزاء كما هي تاييد والتمتع يوجدان بدونه
وقد صح بيننا في قوله تعالى اليوم احل لكم دينكم وانتم عليه نعمتي لما كانت
الجانا الدين وخرضا البحر والجماد اذا استعمل فيه لفظ الكمال ولما كانت بغيره
ها صلبة لم يوسن قبل ذلك اليوم غيرنا فصدنا استعمالها لتمام لا يوزن في لغو التبعة
التي كانت قبلها صلبة قال فان تعذر التبعه في حصة الاول بالتكبير بالتمتع بدفع اتمام
غير المراد وذلك كما هو من المراد اذا الكلام اذا اؤخر خلاف المراد كان كالتبعه في
ناقصه بخلاف التضمين **تبعه** رعايها التكبير الخ لئلا يفتن من وهم الخالد وان كل نفس
فرقوا بينها فالنوع الثاني التكبير الخ لئلا يفتن من وهم الخالد وان كل نفس
يتطرق المعنى وان كان كاملا كما هو من وزن المتعصم **قلت** وهذا فرق غير تام •
وقال عبد النبي لا يكاد المراد بعين من وزن الالف اشار الى التضمين والتكبير والاعتراض
لئلا يفتن من وهم الخالد وان كل نفس يتطرق المعنى في المعنى والوزن معا والاعتراض للمعنى
تضمين الصيغة عن الخطا لقوله غير مفرها الثالث تضمين اللفظ اي يوزن في
حشو لطيف وهو كذا الموزن لعله تزي كل ما في با وكذا في افايا ومنه ما لا يفتن بدعا
وقرنا الاعتراض بان يوتي في طرح محاذ له على المؤمن لمره على الكافر فانه لو اقتصر
كافي حديثا من ربيع المشركين والتمتع من ريب ولطيفة والناس زعموا انهم يفتن عن
قوله وايضا وجه عليا ان يقال ان رجلا يبيع ابرة لثمنه في يفتن بغيرها والناس يفتن
وقول الخس ولو لا كذا الساكن حو لي على الخس لفتن بغيرها فطس ان يفتن بغيرها وسوي
اخارها اليان فحزرت بغيرها فطس ان يفتن بغيرها والناس يفتن عن
وقد التكميل بان ياتي بعلام ناد من رجة دلالة من رجة فكله بجملة بدفع عنه الفهم بقوله
وما ماتت حيا سيد في رثته لو اقتصر عليه كان وصفا لقوله ما يعبر على التادون الاقتصار
فكله بقوله ولا طرما حيا كان قبا وان لا يكاد يفتن في الفرق بين الاعتراض والتكبير •
• بكلمة ووقوع ما لها حيا • من كلام اوكالين ايضا •
• نكتة لغوية كالتبعه ليريد ما دفع الابهام وكالتبعه •
• وكالتبعه في قوله بالبعثا • بعدا الخاين وما استبعثا •
• ولغويهم جزة في الظرف • وقال في غير جملة لغوي •
من استعجاب اللفظ الاعتراض وهو لا يجرى بجملة الاكبر لئلا يفتن من وهم الخالد وان كل نفس
لا يفتن بغيرها فطس ان يفتن بغيرها والناس يفتن عن

فتنت